

# شرح ألفية العراقي في مصطلح الحديث -21- الشيخ محمد

## محمود الشنقيطي

محمد محمود الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على افضل المرسلين وخاتم النبيين وعلى اله واصحابه اجمعين. باحسان الى يوم الدين بعون الله تعالى وتوفيقه درس الثاني عشر من التعليق على الفية الامام العراقي في مصطلح الحديث. وقد وصلنا الى - [00:00:00](#)

المضطرب قال رحمه الله مضطرب الحديث ما قد ورد مختلفا من واحد فازيدا في متر او في سند ان اتضح فيه تساوي الخلف في تساوي الخلف. اما الراجح بعض الوجوه لم يكن مضطربة والحكم للراجح منها وجبا كالخط للسترة جم الخلف والاضطراب موجب موجب للضعف - [00:00:20](#)

تكلمي في هذا الفصل عن المضطرب. قال مضطرب الحديث ما قد ورد مختلفا من واحد. يعني ان المطلب وهو ما اختلف الرواة اختلافا اما في اسناده او في متنه. بدأ - [00:00:40](#)

الطالب في السنة واقتصر عليه. قال مضطرب الحديث ما قد وردا مختلفا من واحد اي من راو واحد بان روي عن راو واحد ولكن اضطرب في اسناد هذا الراوي. فرواه مرة بوجه ورواه مرة - [00:01:00](#) بوجه اخر فازيد سواء كان الاضطراب من واحد او من جماعة. وسواء كان في متن او في سند او فيهما. ولكن شرط كون الاضطراب موجبا للضعف. هو ان وضح فيه تساوي الخلفي. اذا كانت الوجوه متساوية. يعني هذا الحديث اختلف فيه على هذا الراوي - [00:01:20](#)

فرواه بعضهم عنه بسند ورواه بعضهم عنه ايضا كذلك بزيادة في ذلك السند او نقص او تغيير وكانت الوجوه متكافئة. ليس بعضها بارجحها من بعض. فان كانت غير مستوية فالحكم للراجح - [00:01:50](#)

حينئذ ولا يكون الاضطراب حينئذ موجبا لضعف الحديث. قال ان اتضح فيه تساوي الخلف. اما ان رجح بعض الوجوه باحفظية او اكثرية بان كان من روى من هذا الوجه اكثر او احفظ فانه يحكم للراجح حينئذ ولا يكون الاضطراب - [00:02:10](#) موجبا لضعف الحديث. اما ان رجح بعض الوجوه لم يكن مضطربا والحكم حينئذ للراجح منها وهذا كحديث آآ غسل الانياب من الكلب فان لفظة التدريب فيه. طلب في فيها فمنهم من قال اولاهن بالتراب ومنهم من قال احداهن بالتراب ومنهم من قال وعفروه الثامنة بالتراب - [00:02:30](#)

فطلبت هذه الوجوه. ولكن الراجح هو رواية اولاهن. فهي ارجح من غيرها. فهذا الحديث لا طائفه ما وقع فيه من الاضطراب لان شرط اضعاف الاضطراب للحديث ان تكون الوجوه متساوية. فان كان بعضها - [00:02:58](#)

من بعض فانه يحكم للراجح حينئذ ولا يكون الاضطراب موجبا للضعف. ثم مثل بالاضطراب الموجب للضعف بحديث الخط للسترة اشار به الى الحديث الذي رواه اسماعيل ابن ابي امية عن ابي عمرو ابن محمد عن حريث عن جده عن ابيه - [00:03:18](#) هريرة وفيه فان لم يجد عصا ينصبها بين يديه فيلخط خطأ. السترة هي ما يضعه المصلي بين يديه ليحول بينه وبين من يمرون بين يديه. وكان النبي صلى الله عليه وسلم ينصب عنزة - [00:03:42](#)

او عصا بين يديه اذا اراد ان يصلي في فضاء. ورد في هذا الحديث ان المصلي اذا لم يجد عصا خط خطأ وهذا الحديث اضطرب في

اسناده كثيرا. فقد روي على ما يزيد على عشرة وجوه - [00:04:02](#)

وهي متكافئة ليس بعضها بارجح من بعض. فنشأ عن ذلك اضطراب في سنده يوجب ضعفه. وانتقد ابن التمثيل بهذا الحديث وقال

ان المناسب التمثيل بحديث لولا الاضطراب لم يضاعف وقال وهذا الحديث ضعيف دون الاضطراب - [00:04:25](#)

لان الشيخ اسماعيل مجهول اسماعيل ابن امية شيخه هنا مجهول. فالحديث ضعيف من جهة جهالة بعض الرواة بغض النظر عن

اضطرابه. فالاولى ان يبحث عن مثال للاضطراب الموجب للضعف اه الذي لم يأتي الضعف الا من قبله - [00:04:47](#)

اه ومثال الاضطراب في المتن. لا اه ومثال الاضطراب في المتن حديث فاطمة بنت قيس عند الترمذي في المال ان في حقا سوى

الزكاة. وعند ابن ماجه ايضا عنها ليس في المال حق سوى الزكاة - [00:05:10](#)

فهل حديث مضطرب؟ لكن ايضا قالوا ان الاضطراب فيه لا يوجب ضعفه لرشحان رواية ابن ماجه. لان في رواية الترمذي ميمون

الاعور وهو ضعيف. فيمكن الترجيح هنا بان يقال ان الصحيح هو رواية ليس في المال حق سوى الزكاة - [00:05:40](#)

ثم قال المدرج الملحق اخر الخبر من قول راوي ما بلا فصل ظهر نحو اذا قلت التشهد وصلى كزهير وابن بصل المدرج هو

اللفظ المزيد في الحديث. وليس منه من رواية من لفظ الرواة - [00:06:10](#)

سواء كان ذلك في اوله او في وسطه او في اخره. وهو قسمان مدرج آ في المتن وهو ما عرفناه بانه اللفظ المزيد ويجري في ايضا

كذلك يجري الادراج في السند وسيذكر اقسامه باذن الله. اذا - [00:06:34](#)

رجل يقع في السند ويقع في المتن. وعرفه بانه الملحق اخر الخبر. وهذا من الشريان على الصورة الغالبة واذا كان الادراج قد لا يكون

في اخر الخبر. الغالب ان يكون الادراج في اخر الخبر. ولكن قد يكون في وسطه وقد يكون في اوله - [00:06:54](#)

قال المدرج الملحق اخر الخبر من قول راو. بلا فصل اي بدون ان يفصل عن الحديث بحيث قد يتوهم السامع انه من كلام رسول الله

صلى الله عليه وسلم. وسببه عادة سبب الادراك - [00:07:14](#)

اما ان يكون التفسير غريب كخبر النهي عن الشغار وهو ان يقول الرجل للرجل زوجني اختك على ازوجك اختي او استنباط فهمه

الراوي من كلام النبي صلى الله عليه وسلم في - [00:07:34](#)

ذلك الاستنباط بكلام النبي صلى الله عليه وسلم فقد يظن انه من كلامه صلى الله عليه وسلم. وذلك حديث ابن مسعود الذي اشار له

بقوله نحو اذا قلت التشهد. في حديث ابن مسعود رضي الله تعالى عنه المتفق عليه ان النبي صلى الله - [00:07:54](#)

عليه وسلم علمه التشهد وآ قال له التحية لله والصلوات الى قوله واشهد ان محمدا عبده ورسوله. هنا انتهى الحديث. قال ابن مسعود

فاذا قلت ذلك فقد قضيت صلاتك فان شئت ان تقوم فقم وان شئت ان - [00:08:14](#)

اقعد اقعده. فوصل الحديث هكذا واشهد ان محمدا عبده ورسوله فاذا قلت ذلك فقولوا فاذا قلت ذلك هذا من كلام ابن مسعود.

ووصله بعض الرواة ظنا منهم انه من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:08:34](#)

وهو هنا اشار الى ما رواه القاسم ابن مخيمرة عن عرقمة عن ابن مسعود اذا قلت ذلك فقد قضيت صلاتك فان شئت ان تقوم تقوم وان

شئت ان تقوم هو ده فقط. الحديث رواه ابو داود بهذا اللفظ. قال النووي اتفق الحفاظ على انه - [00:08:54](#)

وهذا الحديث مسلسل بالاخذ بالايدي. لان النبي صلى الله عليه وسلم اخذ بيد ابن مسعود وهكذا اخذ الراوي عن اخذ ابن مسعود بيد

الرابعة قال وصل ذاك زهير يعني ان هذه الادراج الواقعة من كلام ابن مسعود وصله زهير ابن معاوية. وجاء مفصولا في رواية

عبدالرحمن - [00:09:14](#)

ابن ثابت ابن ثوبان وابن ثوبان فصل اي جاء هذا الادراج مفصولا اه مفصول بما يدل على انه من كلام ابن مسعود اي قال ابن مسعود

فاذا قلت ذلك فقد قضيت صلاته. وابن ثوبان عبد الرحمن ابن - [00:09:44](#)

بن ثوبان فصله عن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. قلت ومنه مدرج قبل قلوبك اسبغ الوضوء ويل للعقل. قلت هذا من

زيادات العراق انه اذا صرح بقوله قلت فهذا من زيادته ومنه - [00:10:01](#)

اي من مدرج المتن مدرج قبل اي في اول الحديث. منه ما هو مدرج في اول الحديث. قلب انا اقول كلي باء اي كلي بالنسبة للمدرج

الآخر. لان الصورة الغالبة هي الادراج في الآخر. فالمراد بالقلب هناك كون الادراج في - [00:10:21](#)

في اول الحديث. وبين قبل وقلب جناس قلبه. جناس قلت ومنه مدرج قبل كذب كاسيغ الوضوع اشار به الى ما رواه الخطيب من

رواية ابي قطني عن محمد بن زياد عن ابي هريرة انه قال اصبغوا الوضوع. ويل للاعقاب - [00:10:41](#)

من النار. فهذا مروى عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه يسبغ الوضوع. وآ لا ينافي هذا ان كلمة اسم والوضوع جاءت مرفوعة عن

النبي صلى الله عليه وسلم. ولكن في هذا الحديث اسبغوا الوضوع ويل للاعقاب. من النار لفظ اسبغ الوضوع هنا مدرج - [00:11:11](#)

وذلك جاء مفصولا في رواية اخرى اسبغوا الوضوع فان ابا القاسم قال ويل للاعقاب من النار وقد يقع الادراج بالوسط واهمله. ومنه حديث بدي الوحي. اه فقد ادرج فيه الزهري قوله وهو التعبد الليالي لذوات العدد. نصر الله صلى الله عليه وسلم كان يذهب الى حراء

- [00:11:31](#)

فيه وهو التعبد الليالي ذوات العدد هذا من كلام الزهري مدرج من كلام الزهري لانه شرح غريبة وعائشة رضي الله تعالى عنها تخاطب

الصحابة فلا يحتاجون الى شرح مثل هذا الكلام - [00:12:01](#)

قال ومنه جمع ما اتى كل طرف منه باسناد بواحد سلف كوائد في صفة الصلاة قد ثم جئتم اي قد او ادرج ثم جئتم. وما اتحد. ومنه

اي من المدرج وهو القسم الثاني. المدرج في الاسناد - [00:12:21](#)

وقسمه الى ثلاثة اقسام ستؤكل. القسم الاول من مدرج الاسناد هو جمع ما اتى كل طرف منه باسناده ان يروي الراوي الحديث باسناد

ويختلف بعضها عن بعض. فيجمع ذلك جميعا باسناد واحد - [00:12:42](#)

منها ومنه جمع ما اتى الجمع الخبري الذي اتى كل طرف منه باسناد غير اسناد الطرف الآخر. بواحد سلف مسألة لذلك بخبر وائل ابن

حجر في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم. حديث وائل ابن حجر في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:13:03](#)

رواه زائدة عن عاصم بن كليب عن ابيه. وقد ادرج فيه ثم جئتم اي ادرج فيه قوله ثم جئتم بعد ذلك. بعد ذكره لصفة صلاة النبي

صلى الله عليه وسلم زاد - [00:13:23](#)

ثم جئتم بعد ذلك في زمان فيه برد شديد فرأيت الناس عليهم جل الثياب تحركوا ايديهم تحت الثياب فالذي عند عاصم هو الجملة

الاولى فقط وهي صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:13:43](#)

اما الثانية وهي قوله ثم جئتم بعد ذلك في زمان فيه برد. فرواها عن عبد الجبار بن وائل عن بعض اهله عن وائل ولذلك هذا الادراج

فصله زهير بن معاوية وغيره - [00:14:03](#)

ومنه ان يدرج بعض مسندي في غير في غيره مع اختلاف السند نحو ولا تنافسه في متنه لا تباغضه فمدرج قد نقل من متن الى

تجسسوا ادراجه وابن ابي مريم اذ اخرجه. هذا القسم الثاني من مدرج الاسناد. وهو ان يأتي حديث ان مسندان الى النبي -

[00:14:23](#)

صلى الله عليه وسلم فيأخذ الراوي كلمة من حديث فيضعها في حديث اخر ياخذ كلمة من هذا الحديث او جملة فيضعها في الحديث

الآخر. واسنادهما مختلف. ومنه ان يدرج بعض مسند - [00:14:43](#)

اي بعض حديث مسند في غيره مع اختلاف السند. وذلك نحو لا تنافسوا في متن لا تباغضوا. حديث ولا تباغضوا اه لا تباغضوا ولا

تحاسدوا ولا تدابروا. رواه مالك عن الزهري عن انس مرفوع. ما لك بن انس في الموطأ - [00:15:03](#)

رواه حديث لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا. رواه عن الزهري عن انس مرفوعا هذا الحديث ادرج فيه ابن ابي مريم حين اخرجه

ولا تنافسوا. وهي ليست منه. وانما هي من حديث - [00:15:23](#)

اخر ايضا رواه مالك ولكن رواه عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة وهو حديث اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا

تجسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا. اذا عبارة ولا تنافسوا من حديث اياكم والظن فان الظن اكذب - [00:15:43](#)

والحديث وقد رواه مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة مرفوعا. فادرجها ابن ابي مريم وهو سعيد ابن محمد الجمحي شيخ

البخاري ادرجها في متن لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وهو حديث رواه مالك ايضا عن - [00:16:03](#)

الزهري عن انس بن مرفوع. نحن لا تنافسوا في متن لا تباغضوا فمدرجون قد نقل من متني لا تجسسوا ادراجه ابن ابي مريم اخرجته وهو وهم منه كما صرح بذلك الخطيب. ومنه متن عن جماعة ورد وبعضهم خالف بعضا في السند - [00:16:23](#) مع الكل باسناد ذكر او ذكر كمتن اي الذنب اعظم الخبر. ومنه اي ومن مدن رجل اسناد متن عن جماعة ورد. ان يأتي المتن عن جماعة ويكون بعضهم خالف بعضا في السند - [00:16:43](#)

فيجمع بعض من روى عنهم الكل باسناد واحد. ويدرج رواية بعضهم مع بعض. وذلك خبر ابن مسعود اي الذنب اعظم؟ هذا الحديث رواه الترمذي بسنده الى سفيان الثوري عن واصل ومنصور والاعمش عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل - [00:17:05](#) عن ابن مسعود قال قلت يا رسول الله اي الذنب اعظم؟ اذا سفيان الثوري رواه عن ثلاثة رجال رواه عن واصل ورواه عن منصور ورواه عن الامش. وقد خالف بعضهم بعضا في السند. قال فان عمرا عند واصل فقط بين شقيق وابن مسعود - [00:17:40](#) سقط عمرو ابن شرحبيل سقط عند واصل ابن حيان الاسدي بين دقيق وهو ابو وائل شقيق ابن سلامته. وابن مسعود. فروى هذا الحديث عن شقيق عن ابن مسعود اسقط ابا وائل. وبالنسبة لمنصور والاعمش فانهما اثبتا. قال وزاد - [00:18:10](#) عمى شو كذا يا منصور؟ اي وزاد الاعمش في السند عمر بن شرحبيل، كذا زاده ايضا منصور بن المعتمر وعمد الادراج لها محذور. يعني ان تعمد الادراج في الاحاديث ان يتعمد الانسان ان يدرج في الاحاديث. هذا محذور. ويعرف الادراج بوروده منفصلة - [00:18:40](#) كقول ابي هريرة اسبغ الوضوء فان ابا القاسم قال ويل للاعقاف من النار. فقد ورد منفصلا في برواية اخرى ويعرف ايضا كذلك باستحالة كونه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم - [00:19:10](#) وذلك كحديث ابي هريرة للعبد المملوك اجران. والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر ابي لرجوت ان اكون عبدا هذا الكلام لا يمكن ان يصدر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. اولا لان مقام النبوة ينافي مقام كونه عبدا لغيره - [00:19:30](#) النبوة تقتضي الاصطفاء وهي افضل من هذا. ثم ايضا النبي صلى الله عليه وسلم آآ امه توفيت عنه وهو صغير لم يبلغ زمن برها. لو ولد شهاد في سبيل الله والحج وبر ابي. النبي - [00:20:00](#) توفيت عنه امه وهو ابن الست سنين. فلا يمكن ان يقولها وبر ابي. فعلم ان هذا من كلام ابي هريرة وانه هو الذي قال هذا الكلام آآ لانه يستحيل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قالوا زاد لعم الشوك كذا منصور - [00:20:20](#) وعنده الادراش لها محذور يعني انا تعمد الادراج محذور اي ممنوع محرم. الا ان كان لتفسير آآ لتفسير غريب ونحوه فانه يتسامح فيه. لانه ليس فيه زيادة حكم. وانما فيه شرح عبارة. كما فعل آآ - [00:20:40](#) آآ الزهري رحمه الله تعالى حين ادرج كلمة وهو آآ تعبد الليالي جذوات العدد في حديث بدء الوحي اذن نتوقع عند الحد ان شاء الله سبحانه اللهم وبحمدك - [00:21:00](#)